

الفصل الثاني

الجمعية العامة



المادة 05 : تتشكل الجمعية العامة للاتحادية الجزائرية للرياضات الكروية من :

- الرؤساء المنتخبين أو الممثلين المفوضين قانونا للرابطات الرياضية الولائية المؤسسة قانونا والمنضمة إلى الاتحادية بانتظام والتي تثبت نشاطها فعليا ودائما لمدة سنة على الأقل.
- الرؤساء المنتخبين أو الممثلين المنتخبين المفوضين قانونا للنوادي الرياضية المؤسسة قانونا والمنضمة إلى الاتحادية والمصنفة في المراتب العشرة الأولى (10) في البطولة أو في أي نظام آخر للمنافسات الوطنية بالنسبة للإتحadiات الرياضية المسيرة للرياضات الفردية.
- الرياضيين السابقين المتوجين بالميداليات بالألعاب الأولمبية أو شبه الأولمبية أو في بطولات العالم كل حسب إختصاصه،
- ممثل عن الرياضيين السابقين المتوجين بالميداليات في بطولات العالم منتخب من طرف نظرائه، في حدود رياضي واحد (1) لكل عشر (10) رياضيين،
- ممثل عن الرياضيين السابقين المتوجين بالميداليات أثناء البطولات العالمية للإختصاصات الرياضية غير الأولمبية المعترف بها من طرف اللجنة الدولية الأولمبية، منتخب من طرف نظرائه، في حدود رياضي واحد (1) لكل عشر (10) رياضيين،
- رئيس الجمعية الوطنية للمدربين أو ممثله، مفوض قانونيا،
- رئيس الجمعية الوطنية للحكام وقضاة التحكيم أو ممثله، مفوض قانونيا،
- ممثل عن الأساتذة الجامعيين الباحثين في اختصاص الرياضات الكروية، منتخب من طرف نظرائه، يثبت كفاءات ومؤهلات في منهجه التدريب الرياضي و/أو نشاطها فعليا ودائما على مستوى الرابطات الولائية أو النوادي الرياضية .
- رئيس الإتحادية الممارسين .



القانون الأساسي للاتحادية الجزائرية للرياضات الكروية.

- الأعضاء المنتخبين للمكتب الاتحادي الممارسين.

- الأمين العام.

- أمين الخزينة.

- المدير التقني الوطني.

- الرؤساء أو الممثلين المنتخبين المفوضين قانونا للرابطات الرياضية الوطنية والجهوية المؤسسة قانونا والمنضمة إلى الاتحادية بانتظام والتي تثبت نشاطها فعليا ودائما كما هو محدد في القانون الأساسي للاتحادية.

- الممثلين الجزائريين الممارسين المفوضين قانونا والمنتخبين ضمن الأجهزة التنفيذية للهيئات الرياضية الدولية.

- مدربين المنتخبات الوطنية للعب القصير والطويل منتخبين من طرف نظرائهم في حدود مدرب واحد (1) لكل عشر (10) مدربين.

- ممثلي رياضي المنتخبات الوطنية أكابر للعب القصير والطويل منتخبين من طرف نظرائه في حدود رياضي واحد (1) لكل عشر (10) رياضيين.

- ممثلات رياضيات المنتخبات الوطنية أكابر للعب القصير والطويل منتخبات من طرف نظريراهن في حدود رياضية واحدة (1) لكل عشرة (10) رياضيات.

- ممثل الرياضة العسكرية.

كما يشارك في أشغال الجمعية العامة بصوت استشاري الممثلون الآتي ذكرهم:

- مسؤولو المصالح التقنية والإدارية الدائمة المنصوص عليهم في القانون الأساسي،

- مسؤولو المراقبة الطبية الرياضية.

أثناء الدراسة والتصويت على الحصيلة الأدبية والمالية للاتحادية، يشارك رئيس الاتحادية الممارس والأعضاء المنتخبون لمكتب الاتحادية الممارسوون في أشغال الجمعية العامة بصوت استشاري.

أثناء الجمعية العامة الانتخابية لنهاية العهدة، يكون الرئيس وأعضاء المكتب الاتحادي

المنتهية عهدهم، قابلين للانتخاب ومصوتيين، وفقا لأحكام المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 90
Cité Olympique
B.P 229
BÉ - BIAR
ALGER
F.A Sports de Boule



330-14 المؤرخ في 4 صفر عام 1436 الموافق 27 نوفمبر سنة 2014 المعدل و المتم والمعتبر
أعلاه.

يكون رؤساء الاتحاديات السابقات، قابلين للانتخاب ومصوتين.

يجب على كل ممثل منتخب المنصوص عليه في هذه المادة أن يكون قد مارس فعليا
سنة واحدة (1) على الأقل على مستوى النادي الرياضي أو الرابطة، على حسب الحالة، و/أو أنجز
مشروع بحث علمي في ميدان التدريب الرياضي ، بالنسبة للأساتذة الجامعيين الباحثين .

